JURISPRUDENCE.ma

C.A, 18/12/2019, 1879

JURISPRUDENCE.ma

Identification			
Ref 22219	Juridiction Cour d'appel	Pays/Ville Maroc / Casablanca	N° de décision 1879
Date de décision 18/12/2019	N° de dossier 19/1123/1847	Type de décision Ordonnance	Chambre
Abstract			'
Thème Copropriété, Droits réels - Foncier - Immobilier		Mots clés م الملكية المشتركة, Référé, Ordonnance en référé, Créance, Copropriété, Contestation sérieuse, Appel contre les ordonnances de référé	
Base légale		Source Non publiée	

Résumé en arabe

لطرف الطالب نازع في صفة المطلوب ضده ، وكذا الدفع بانعدام الإثبات والإنذار ، وأن المنازعة في الدفوعات المذكورة يشكل منازعة جدية ، الشيء الذي تبين معه لهذه الغرفة أنه استنادا لجدية السبب فإنه يتعين الإستجابة للطلب تجنبا لخلق وضعية أخرى قد يصعب – في حالة التنفيذ – تداركها عند إلغاء أو تعديل الأمر المستأنف .

Texte intégral

التعليل

في الشكل: حيث إن الطلب قدم مستوفيا لكافة شروطه الشكلية مما يتعين معه التصريح بقبوله.

في الموضوع: حيث إن الطلب يروم إيقاف التنفيذ المعجل المأمور به بمقتضى الأمر الصادر عن المحكمة الإبتدائية المدنية بتاريخ 2019/10/3 في الملف عدد 19/1102/15674

وحيث إن الأمر المراد إيقاف تنفيذه جاء مشمولا بالتنفيذ المعجل ، مستندا في ذلك على أن الواجبات ثابتة ، إلا أن الطرف الطالب نازع في صفة المطلوب ضده ، وكذا الدفع بانعدام الإثبات والإنذار ، وأن المنازعة في الدفوعات المذكورة يشكل منازعة جدية ، الشيء الذي

JURISPRUDENCE.ma

تبين معه لهذه الغرفة أنه استنادا لجدية السبب فإنه يتعين الإستجابة للطلب تجنبا لخلق وضعية أخرى قد يصعب – في حالة التنفيذ – تداركها عند إلغاء أو تعديل الأمر المستأنف .

a-a من قـ م تطبيقا لمقتضيات الفصول 1 / 147/124 من قـ م

لهذه الأسباب:

فإن محكمة الإستئناف وهي تقضي بغرفة المشورة

في الشكل: بقبول الطلب.

في الموضوع: بإيقاف التنفيذ المعجل للأمر المأمور به بمقتضى المحكمة المدنية بالدارالبيضاء بتاريخ 2019/10/3 في الملف عدد 19/1102/15674 وذلك إلى حين البت في الإستنناف، وتحميل الطالبة المصاريف.